

الجمهورية التونسية

وزارة السياحة والترفيه

حة العمومية

والصناعات التقليدية

منشور مشترك عدد ٤٢٥١/٩٠٠

الموضوع : حول تكثيف وتدعم المراقبة الصحية للمؤسسات السياحية

والمطاعم ذات الصبغة السياحية

المراجع : - قرار السيد وزيري التجارة والسياحة والترفيه والصناعات

التقليدية بتاريخ ٤ فيفري ٢٠٠٠ والمتعلق بمواصفات المعمول

بها لتصنيف النزل السياحية

- قرار وزير الصحة العمومية المؤرخ في ١٩ ديسمبر ١٩٩٧

والمتعلق بكراس الشروط الضابط للشروط الصحية لاستعمال

مياه الآبار في الميدان الصناعي والتجاري والخدمات

- منشور مشترك عدد ٩٥/٤٠ حول تكثيف التنسيق بين

المصالح الجهوية التابعة لوزارة الصحة العمومية ووزارة

السياحة والترفيه والصناعات التقليدية

في نطاق الاستعداد للموسم السياحي لسنة ٢٠٠١ وللوقاية من

الأمراض المنقلة عن طريق المواد الغذائية والمياه وحفظا على صحة رواد

المؤسسات السياحية، فإن السادة المديرين الجهويين للصحة العمومية
والسادة المندوبيين الجهويين للسياحة والترفيه والصناعات التقليدية مدعوين
إلى :

- * بعث فرق عمل ميدانية مشتركة للقيام بعمليات المراقبة
الصحية لهذه المؤسسات مع التركيز على النقاط التالية .
 - . التثبت من احترام قواعد حفظ الصحة وخاصة منها المتعلقة
بالمحلات والمعدات والمواد الغذائية والعملة ،
 - . مراقبة المواد الغذائية في جميع مراحلها انطلاقا من عملية
القبول إلى مرحلة التوزيع وأخذ عينات من هذه المواد
للتحليل البكتريولوجي ،
 - . مراقبة الحالة الصحية للعملة والتثبت من إخضاعهم إلى
الفحوصات والكشفات والتحاليل المخبرية الازمة مع
تمكينهم من أزياء عمل قانونية ،
 - . دعوة أصحاب النزل للاحتفاظ بالطبق الدليل طبقا للشروط
الصحية المعمول بها .
- . إلزام أصحاب النزل باحترام كراس الشروط المتعلق
باستعمال مياه الآبار لتزويد المسابح والري ،
 - . مراقبة شروط حفظ الصحة والسلامة بالمسابح ،

. حيث أصحاب النزل على تدعيم المراقبة الذاتية وذلك بتركيز

نظام تحليل مصادر الخطير والتحكم في النقاط الحرجية

، (HACCP)

وإننا نولي أهمية بالغة لتطبيق ما جاء بهذا المنشور بكل عنابة

وحرام وإعانته بعد اللارم حفاظاً على صحة المستهلك مع مصالح

المختصة بالوزارتين بتقارير شهرية حول هذه الأنشطة.

وزير السياحة والترفيه

والصناعات التقليدية

الى رئيسة الادارة
لدى وزير الصحة العمومية

الإمضاء: نزيبة الشيخ

C/S

موجه إلى السادة :

- المديرين الجهوبيين للصحة العمومية)
 - المندوبين الجهوبيين للسياحة)
 - رؤساء المصالح الجهوية لحفظ صحة)
 - الوسط والتطهير)
 - مديرى الإدارات المركزية للصحة)
 - مديرى الإدارات المركزية للسياحة)
- للتنفيذ والمتابعة
- للاعلام